# حقيقة
# الدعوة السلفية
## وكشف الشبهات العصرية

إعداد
د. عبد العزيز بن رئيس الرئيس
المشرف العام على شبكة الإسلام اليوم

١٤٣٢هـ

# فهرس

**مقدمة المؤلف** ..... ١

**معنى السلفية في اللغة وفي استعمال العلماء** ..... ٢

**السلفية منهج وحزب وطائفة وفرقة** ..... ٣

**(المهمة الأولى): السلفية هي الإسلام الذي كان عليه الصحابة والتابعون** ..... ٦

**(المهمة الثانية): السلفية هي الإسلام الخالي من البدع** ..... ٦

**(المهمة الثالثة): التسمي بالسلفية** ..... ٨

**(المهمة الرابعة): سبيل معرفة مذهب السلف** ..... ١٠

**(المهمة الخامسة): السلفية منهج مُحكَم** ..... ١٢

**(المهمة السادسة): التسمي بالسلفي ليس تزكية** ..... ١٣

**(المهمة السابعة): براءة السلفية من الغلو والتطرف** ..... ١٤

**(المهمة الثامنة): أمورٌ نُسبت للمنهج السلفي وهو منها براء** ..... ١٥

- **(١) التكفير بالحكم بغير ما أنزل الله مطلقًا** ..... ١٥

- من التناقض الشنيع عند من يسمون بـ(سلفية الإسكندرية) ..... ٢٠

- **(٢) عدم السمع والطاعة للحاكم المسلم الفاسق** ..... ٢٠

- **(٣) عدم البراءة من البدعة وأهلها** ..... ٢١

- **(٤) التنظيمات والتحزُّبات** ..... ٢٣

- خلاصة الفرق بين التنظيم الجائز وغير الجائز ..... ٢٣

- **(٥) السلفية والسياسة** ..... ٢٥

**أساسات في براءة الدعوة السلفية من التُّهم المُلصقة بها..... ٣٠**

- (الأساس الأول): التوحيد ..... ٣٠

- (الأساس الثاني): التحذير من البدع ..... ٣١

- (الأساس الثالث): عداء الكفار ..... ٣٢

- (الأساس الرابع) التكفير ..... ٣٥

- (الأساس الخامس): الجهاد ..... ٣٨

- (الأساس السادس): التفجيرات في بلاد الكفار ..... ٣٩

- (الأساس السابع): السمع والطاعة لولاة الأمور المسلمين ولو فساقًا ..... ٤١

- (الأساس الثامن): المظاهرات ..... ٤٣

- (الأساس التاسع): أنواع المسائل المُختَلَف فيها ..... ٤٥

- (الأساس العاشر): الأخلاق ..... ٤٧

- (الأساس الحادي عشر): الرد على المخالف..... ٤٩

بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.... أما بعد:

فإن السلفية هي جماعة الحق وما سواها ضالة، لأنها محدثة، أما السلفية أثرية متصلة الإسناد برسول الله ﷺ وصحابته الكرام، فلما كانوا أهل الحق دخل فيهم ما ليس منهم، فاغتر الناس بهم، فأردت أن أكتب هذا المختصر لأبين ما تيسر من حقيقة الدعوة السلفية وبراءتها من الدخلاء والمنتسبين إليها زورًا، وأكثرت النقل عن العلماء المعاصرين لقطع الطريق على من يريد الطعن في السلفية المعاصرة،

ومن العدل والإنصاف وجوب التفريق بين أصول الدعوة السلفية وبين أفعال بعض السلفيين فالدعوة السلفية معصومة لأنها وحي بخلاف أفعال بعض السلفيين فمن أراد نقد السلفية فلينقدها في أصولها –بعد التأكد أنه من أصولها– لا أن ينقدها بأفعال بعض أفرادها وهذا تمامًا مثل الإسلام فإنه لا يصح أن ينقد بالنظر لأفعال بعض المسلمين وإنما بالنظر في أصوله.

وأخيرًا، هذه الرسالة جهد مُقِلٍّ، وجمعُ مُختصرٍ لتقريب الدعوة السلفية وتوضيحها وكشف شبهات المغبرين على الدعوة السلفية بشبهات عصرية وأسميتها:

**(حقيقة الدعوة السلفية، وكشف الشبهات العصرية)**

الله أسأل القبول والرضا، وأن ينفع بها عباده

د. عبد العزيز بن ريس الريس

المشرف على شبكة الإسلام العتيق

١١ / ١١/ ١٤٤٢هـ[1]

(١) كتاب قديم لكن جدد ونقح وزيد فيه بهذا التاريخ.

**السلفية لغة:**

قال الراغب الأصفهاني: "**السلف: المتقدم، قال تعالى (فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلْآخِرِينَ) ... ولفلان سلف كريم: أي آباء متقدمون**" (١).

وقال الفيروز آبادي: "**والسلف: ... وكل من تقدمك من آبائك وقرابتك**" (٢).

ونقل ابن منظور: "**والسلف أيضًا: من تقدمك من آبائك وذي قرابتك الذين هم فوقك في السن والفضل... ولهذا سمي الصدر الأول من التابعين: السلف الصالح**" (٣).

**والسلفية في استعمال العلماء:** هم الصحابة والتابعون لهم بإحسان وبعضهم يجعل تابعيهم من السلف:

وقد بوب البخاري في صحيحه: "ب**اب الركوب على الدابة الصعبة، والفحولة من الخيل**"، وقال راشد بن سعد: "**كان السلف يستحبون الفحولة لأنها أجرى وأجسر**".

قال ابن حجر: "**قوله كان السلف أي من الصحابة فمن بعدهم**" (٤).

قال القاضي عياض: " **بين السلف اختلاف كبير في كتابة العلم من الصحابة والتابعين** " (٥).

---

(١) المفردات في غريب القرآن ص٢٤٤.

(٢) القاموس المحيط (٣/ ١٥٨)

(٣) لسان العرب (٢٠٦٩)

(٤) فتح الباري (٦ / ٦٦)

(٥) إكمال المعلم (٨/ ٥٥٣)

قال النووي: " **وقد تكنى جماعات من أفاضل سلف الأمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بأبي فلانة** " (١).

وقال: "**ومن أحسن ما جاء عن السلف في الدعاء، ما حكي عن الأوزاعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: خرج الناس يستسقون، فقام فيهم بلال بن سعد، فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال: يا معشر من حضر: ألستم مقرين بالإساءة؟ قالوا: بلى، فقال: اللهم إنا سمعناك تقول: (مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ) وقد أقررنا بالإساءة، فهل تكون مغفرتك إلا لمثلنا؟ اللهم اغفر لنا وارحمنا واسقنا، فرفع يديه ورفعوا أيديهم فسقوا**" (٢).

قال السمعاني: " **السلفي: بفتح السين واللام، وفي آخرها فاء، هذه النسبة إلى السلف، وانتحال مذهبهم على ما سمعت** " (٣).

وبعد بيان معنى السلفية فإن السلفية منهج وحزب وطائفة وفرقة كما قال تعالى: (أُولَئِكَ حِزْبُ اللهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) وأخرج الشيخان عن المغيرة بن شعبة، ومعاوية بن أبي سفيان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال: «**لايزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون**» (٤).

---

(١) الأذكار (١ / ٢٩٦)

(٢) الأذكار (١ / ٣٩٨)

(٣) الأنساب (٣/ ٢٧٣) ينظر كتاب المنهج السلفي عند الشيخ ناصر الدين الألباني. لمؤلفه عمرو عبد المنعم.

(٤)صحيح البخاري – كتاب المناقب - باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية – رقم (٣٤٤١)، (٣٤٤٢) (٧٣١١)، صحيح مسلم – كتاب الإمارة – باب قوله " لا تزال طائفة.." – رقم (١٠٣٧).

وثبت عند أحمد، وأبي داود عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله ﷺ قال: «**وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة**»(١).

لكنها ليست حزبًا تتحزب على أشخاص مهما عظموا لا باسم التقليد ولا غيره، وإنما تتحزب على منهج وطريقة، فإنه لا رأس لهم سوى رسول الله ﷺ، كما قال أبو المظفر السمعاني ونقله ابن القيم فقال: "**إنهم لا ينتسبون إلى مقالة معينة ولا إلى شخص معين غير الرسول ﷺ، فليس لهم لقب يعرفون به ولا نسبة ينتسبون إليها إذا انتسب سواهم إلى المقالات المحدثة وأربابها – ثم قال – وأهل البدع ينتسبون إلى المقالة تارة كالقدرية والمرجئة وإلى القائل تارة كالهاشمية والنجارية والضراوية، وإلى الفعل تارة كالخوارج والروافض، وأهل السنة بريؤون من هذه النسب كلها، وإنما نسبتهم إلى الحديث والسنة**" (٢).

فبهذا يعلم الفرق الكبير بين الدعوة السلفية والدعوات البدعية الأخرى، فإن لهذه الدعوات رؤوسًا أحدثوا طرقًا جديدة حتى خالفوا السلفية -الإسلام

---

(١) سنن أبي داود – كتاب السنة – باب شرح السنة – رقم: (٤٥٩٧)، مسند أحمد (٤/ ١٠٢). وقد صحح أحاديث الافتراق جمع من العلماء، فقد روي حديث الافتراق عن جمع من الصحابة ومنهم الترمذي في السنن (٥/ ٢٥) واللالكائي في أهل اعتقاد السنة (١/ ١٠٠)، وابن تيمية كما في مجموعِ الفتاوى (٣/ ٣٤٥) إذ قال: " **الحديثُ صحيحٌ مشهورٌ في السّننِ والمسانيدِ** "، والشاطبي في الاعتصام (٢/ ١٨٩). والحافظ إذ قال عن حديث معاوية في تخريج أحاديث الكشاف (ص ٦٣): " **حسَنٌ. والحديث صحيح – إن شاء الله– بكثرة شواهده** "، وابن كثير إذ قال في «تفسيرِه» (٢/ ٤٨٢): " **كما جاءَ في الحديثِ المرويِّ في المسانيدِ والسّننِ من طُرقٍ يشدّ بعضُها بعضًا: «أنّ اليهُودَ افترَقَت ...»**"، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٠٣).

(٢) مختصر الصواعق المرسلة ص٥٠٠

الصافي- كما هو حال الجهمية والمعتزلة والأشاعرة والإخوان المسلمين وجماعة التبليغ.

**وفي هذا المسطور سيكون الكلام – إن شاء الله – عن السلفية في مهمات:**

**المهمة الأولى: السلفية تعني الإسلام الذي كان عليه الصحابة والتابعون:**

إن السلفية تعني اتباع الكتاب العزيز والسنة الصحيحة بفهم سلف الأمة قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾، قال الإمام أحمد في أصول السنة: "**أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم**".

قال ابن تيمية: "**وإنما المتبع في إثبات أحكام الله: كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وسبيل السابقين أو الأولين، لا يجوز إثبات حكم شرعي بدون هذه الأصول الثلاثة، نصًا واستنباطًا بحال**" (١).

إذا كان كذلك فهو منهج معصوم؛ لأنه منهج إلهي رباني، قال ابن تيمية: "**لا عيب على من أظهر مذهب السلف، وانتسب إليه، واعتزى إليه، بل يجب قبول ذلك منه بالاتفاق، فإن مذهب السلف لا يكون إلا حقًا**"(٢).

وهذا الأصل الثالث وهو فهم الكتاب والسنة بفهم السلف هو الذي ميز السلفيين عن غيرهم.

**المهمة الثانية: السلفية هي الإسلام الخالي من البدع:**

السلفية تعني الإسلام الصافي؛ لأنها الإسلام الذي كان عليه النبي ﷺ والتابعون لهم بإحسان، وتارك السلفية من المسلمين واقع في الإسلام المشوه الذي ألحق به ما ليس منه.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١ / ٣٤٤)

(٢) مجموع الفتاوى (٤ / ١٤٩)

كما قال ﷺ: «**ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة**»، وهذه الفرق مسلمة وليست كافرة، فمجرد ذكر الوعيد لا يدل على كفرها.

قال الخطابي: "**فيه دلالة على أن هذه الفرق كلها غير خارجة من الدين، إذ قد جعلهم النبي ﷺ كلهم من أمته**" (١).

قال الشاطبي: "**وظاهر الحديث يقتضي أن ذلك الافتراق إنما هو مع كونهم من الأمة وإلا فلو خرجوا من الأمة إلى الكفر لم يعدوا منها البتة - كما تبين - وكذلك الظاهر في فرق اليهود والنصارى إن التفرق فيهم حاصل مع كونهم هودا ونصارى**" (٢).

بل وحكى ابن تيمية الإجماع على أن جميعهم ليسوا كفارًا فقال: "**ومن قال: إن الثنتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفرا ينقل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة فليس فيهم من كفر كل واحد من الثنتين وسبعين فرقة وإنما يكفر بعضهم بعضا ببعض المقالات كما قد بسط الكلام عليهم في غير هذا الموضع**" (٣).

وهذا يدل على أن الخروج للثنتين والسبعين لا يقتضي تكفيرًا، لكنهم في الإسلام المشوه الذي ألحق به ما ليس منه، فأصحابه مسلمون، لكنهم مبتدعة

---

(١) معالم السنن (٧/ ٤)

(٢) الاعتصام (٢/ ٧١٤)

(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٢١٨)

فليس معنى ترك السلفية الكفر والخروج عن الإسلام، لكن معناه ترك الإسلام الصافي إلى إسلام مشوب بالبدع. قال ابن تيمية في العقيدة الواسطية: "**لكن لما أخبر النبي ﷺ أن أمته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة وفي حديث عنه أنه قال: «هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»** [١] **صار المتمسكون بالإسلام المحض الخالص عن الشوب هم أهل السنة والجماعة**" [٢].

**المهمة الثالثة: التسمي بالسلفية.**

يردد كثير ممن لا يدري حقيقة أمر السلفية: أن التسمي بالإسلام كاف دائمًا لأن الله سمانا به كما قال تعالى: ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ وهذا غير صحيح ألبته لما يلي:

**الأول:** أصحاب الثنتين والسبعين فرقة يسمون مسلمين وإن كانوا أهل بدع، فلذا التسمي بالإسلام يشملهم فالتسمي بالإسلام لا يميز أهل الحق من أهل الباطل، والتميز عن أهل البدع أمر مطلوب شرعًا ليعرف الناس أهل الحق من غيرهم كما قال تعالى: ﴿لِيَمِيزَ اللهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾.

**الثاني:** إن سلفنا الكرام تميزوا عن أهل البدع باسم أصحاب الحديث وأصحاب الأثر مقابل أصحاب الرأي، وأهل السنة مقابل أهل البدعة، فلم يكتفوا باسم الإسلام والمسلمين، وكل خير في اتباع من سلف.

**الثالث:** الذين يدعون إلى الاكتفاء باسم الإسلام متناقضون؛ لأنهم لم يكتفوا باسم الإسلام، بل تسموا بأهل السنة! فإن قيل: لماذا لا يُكتفى بالتسمي بأهل السنة

---

(١) سنن الترمذي – كتاب الإيمان – ما جاء في افتراق الأمة – رقم (٢٦٤١)

(٢) ص٣٢.

دون السلفية، فيقال: لأن كثيرًا من أهل البدع أدخلوا أنفسهم في لقب أهل السنة كالأشاعرة وغيرهم، فلذا لابد من اسم يميز أهل الحق عن غيرهم. فإن قيل: إنه بإمكان أهل البدع أن يتسموا باسم السلفية. فيقال: إن هذا لا يمكن بل هو أسرع طريق لفضحهم؛ لأن معنى السلفية اتباع السلف، فمن ادعى أنه سلفي يُحاجُّ بطريقة السلف -وسيأتي إن شاء الله إيضاح هذا- بخلاف السنة فهي واسعة فقد يتمسك بعموماتها ومجملاتها.

وقد انتسب علماء أهل السنة للسلفية ونسبوا وجوزوا ذلك وقرروه، ولم يروا في ذلك عيبًا أو تحزبًا، وتقدم قول ابن تيمية: "**لا عيب على من أظهر مذهب السلف، وانتسب إليه، واعتزى إليه، بل يجب قبول ذلك منه بالاتفاق، فإن مذهب السلف لا يكون إلا حقًا**" [١].

وقال الذهبي عن الدارقطني: "**كان سلفيًا**" [٢].

وقال الذهبي عن ابن عبد البر: "**وكان سلفي الاعتقاد متين الديانة**"[٣].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: "**والشيخ أحمد بن مشرف يسامي الأكابر، ومثلهم ما ينسب له، والذي نعلم عنه: صحة المعتقد في توحيد الأنبياء والمرسلين، الذي جهله أكثر الطوائف. كذلك: هو رجل سلفي**"[٤].

---

(١) مجموع الفتاوى (٤ / ١٤٩)

(٢) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٥٧)

(٣) تاريخ الإسلام (٣١ / ١٤٢)

(٤) الدرر السنية (١ / ٣١٩)

وقال العلامة الألباني: "**فأنا - والحمد لله - معروف بين الناس جميعا أنني سلفي أدعو إلى اتباع السلف الصالح لسانًا وقلمًا**" [١].

وسيأتي جواب الشيخ العلامة صالح الفوزان في الانتساب للسلفية.

**المهمة الرابعة: سبيل معرفة مذهب السلف.**

يشكك بعض أهل البدع في نسبة بعض الأفعال والاعتقادات إلى السلف بحجج واهية، وشبهات هالكة، ومن تلك الحجج قولهم: وما يدريك أن السلف على هذا، وهل قول الواحد أو الاثنين أو العشرة من السلف قول للسلف كلهم.

ولازم هذا التشكيك أننا لا نستطيع أن نعرف سبيل المؤمنين الذي أمرنا الله بالتمسك به، ولا معرفة اتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان الذين أثنى الله عليهم، وهذا محال فكيف يجعل الله طريقًا سبيلًا للنجاة ويعميه عنا؛ لذا سبيل المؤمنين وسبيل المهاجرين والأنصار يعرف بطرق:

**الطريق الأولى/** أن يذكر أحد أهل العلم والإيمان من ذوي الاستقراء والمعرفة أن هذا سبيل السابقين أو طريق السلف، أو هذا مما أجمعوا عليه وهكذا، وهذا يعرف بما دوّنه أئمة السنة في كتب الاعتقاد كأصول اعتقاد السنة للإمام أحمد والإبانة الكبرى والصغرى لابن بطة والشريعة للآجري وهكذا..

**الطريق الثانية/** الآثار المروية بين أيدينا في كتب السنة، فمحال أن يجعل الله سبيل السابقين حجة وينقل لنا عنهم القول المرجوح دون الراجح، بل محال أن

---

(١) تمام المنة (ص٢٥٥)

يجعلنا خير أمة بسبب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فينقل لنا القول المرجوح الذي هو منكر دون أن ينقل من ينكر عليه.

قال الإمام ابن القيم: "**فلو كانت الحادثة في زمانهم لم يفت فيها إلا من أخطأ منهم لم يكن أحد منهم قد أمر فيها بمعروف ولا نهى فيها عن منكر، إذ الصواب معروف بلا شك والخطأ منكر من بعض الوجوه ولولا ذلك لما صح التمسك بهذه الآية على كون الإجماع حجة، وإذا كان هذا باطلا علم أن خطأ من يعلم منهم في العلم إذا لم يخالفه غيره ممتنع، وذلك يقتضي أن قوله حجة**" [1].

وما أحسن ما كتب شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمة الفتوى الحموية حول هذا الموضوع فليراجعه من لا يزال في قلبه شك وريب.

ومن العجب مكابرة بعضهم واشتراطه أن ينطق كل واحد من السلف، وقد رد هذا الجصاص فقال: "**ثم لا يخلو من ينعقد به الإجماع: من أن يكون وجود إجماعه معتبرا، بأن نعرف قول كل واحد منهم بعينه، أو أن يظهر القول من بعضهم، وينتشر في كافتهم من غير إظهار خلاف من الباقين عليهم، ولا نكير على القائلين به، وغير جائز أن تكون صحة الإجماع موقوفة على وجود القول في المسألة من كل واحد منهم، بوفاق الآخرين؛ لأن ذلك لو كان شرط الإجماع لما صح إجماع أبدا، إذ لا يمكن لأحد من الناس أن يحكي في شيء من الأشياء قول كل أحد من أهل عصر انعقد إجماعهم على شيء، إن شئت من الصدر الأول، وإن شئت ممن بعدهم.**

---

(١) إعلام الموقعين (٤ / ١٣١)

فلما ثبت عندنا صحة إجماع الأمة بما قدمنا من الدلائل وامتنع وجود الإجماع بإثبات قول كل أحد من الصحابة والتابعين في مسألة، علمنا: أن هذا ليس بشرط" [١] وقال: "فوجب بهذا أن يكون سكوتهم بعد ظهور القول وانتشاره: دلالة على الموافقة.

ولو لم يصح الإجماع من هذا الوجه، لما صح إجماع أبدا، إذ غير ممكن أن يضاف شيء من الأشياء بقول إلى جميع الأمة: على أنها قد قالته ولفظت به، وإنما يعتمدون فيه على ظهور القول فيهم، من غير مخالف لهم" [٢].

وقال ابن قدامة في روضة الناظر في مسألة مشابهة فقال: "ومن وجه آخر أنه لو لم يكن هذا إجماعًا لتعذر وجود الإجماع؛ إذ لم ينقل إلينا في مسألة قول كل علماء العصر مصرحًا به" [٣].

وغاية الأمر أن ينطق ولو واحدًا ويشتهر ولا ينكره آخرون.

**المهمة الخامسة: السلفية منهج محكم:**

إن منهج السلف منهج محكم لا يستطيع أحد أن يدخل فيه ما ليس منه، ولا أن يخرج منه ما هو منه، فإن كل من فعل ذلك يحاج بطريقة السلف المدونة، قال السجزي: "وإذا كان الأمر كذلك فكل مُدَّعٍ للسنة يَجب أن يُطالب بالنقل الصحيح بِما يقوله، فإن أتى بذلك عُلم صدقه وقُبل قوله، وإن لَمْ يتمكن من نقل ما يقوله عن السلف عُلم أنه مُحدث زائغ، وأنه لا يستحق أن يُصغى إليه أو يُناظر فِي قوله" [٤].

---

(١) الفصول في الأصول (٣/ ٢٨٥-٢٨٦)

(٢) الفصول في الأصول (٣/ ٢٩٠)

(٣) روضة الناظر (١ / ١٥٣)

(٤) رسالته إلى أهل زبيد (ص١٠٠)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "**أما أن يكون انتحال السلف من شعائر أهل البدع: فهذا باطل قطعًا. فإن ذلك غير ممكن إلا حيث يكثر الجهل ويقل العلم**"[١].

وفي كلام الإمام ابن تيمية إشارة إلى أمر دقيق وهو أنه لا يمكن أن ينسب للسلف ما ليس منه إلا عند غلبة الجهل، فلا يعرف الناس ما عليه السلف، فكل من يدعي أنه سلفي ومن ليس كذلك يُحاجّ بطريقة السلف فهو ما بين أن يرجع عن طريقته الخلفية، فيكون سلفيًا، أو يستمر على طريقته الخلفية فلا يكون سلفيًا. وهذا التأصيل نافع جدًا في تعرية كل من يدعي أنه سلفي وليس كذلك كالغلاة في الجهاد مثلًا.

**المهمة السادسة: التسمية بالسلفي ليس تزكية.**

إن التسمي بالسلفية لأجل التميز – كما تقدم – وليس لأجل التزكية كما يحاول طائفة أن ينفروا منها بهذه الطريقة وهي تمامًا كالتسمي بالإسلام والسنة، فليست تزكية وإنما من باب التمييز ليتميز أهل الحق من أهل الباطل، سئل الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز: "**هل صحيح أن الحنابلة هم السلفيون فقط؟ وما حقيقة السلفية، هل هي قرينة التشدد والتزمت كما يروج البعض؟**

**ج: ليس هذا القول بصحيح. وإنما السلف الصالح هم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ومن سلك سبيلهم من التابعين وأتباع التابعين من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة وغيرهم ممن سار على الحق وتمسك بالكتاب العزيز والسنة المطهرة، في باب التوحيد، وباب الأسماء والصفات، وفي جميع أمور الدين**"[٢].

---

(١) مجموع الفتاوى (٤ / ١٥٦)

(٢) مجموع فتاواه (٩ / ٢٣٨)

وسئل الشيخ العلامة صالح الفوزان: "يزعم بعض الناس أنّ السّلفيّة تعتبر جماعة من الجماعات العاملة على السّاحة، وحكمها حكم باقي الجماعات؛ فما هو تفنيدُكم لهذا الزّعم؟

ج: ذكرنا أن الجماعة السلفية هي الجماعة الأصيلة، التي على الحقِّ، وهي التي يجب الانتماء إليها والعمل معها والانتساب إليها، وما عداها من الجماعات يجب ألا تُعتبرَ من جماعات الدَّعوة؛ لأنها مخالفة، وكيف نتَّبِعُ فرقة مخالفة لجماعة أهل السُّنَّة وهدي السّلف الصّالح؟!

فالقول: إن الجماعة السلفية واحدة من الجماعات الإسلامية! هذا غلط، فالجماعة السلفية هي الجماعة الوحيدة التي يجب اتباعها والسير على منهجها والانضمام إليها والجهاد معها، وما عداها؛ فإنه لا يجوز للمسلم الانضمام إليه؛ لأنه من الفرق الضالة، وهل يرضى الإنسان أن ينضمَّ إلى الفرق الضالة؟! والرسول ﷺ يقول: «عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين من بعدي» [1] " [2].

ولأنها طريقة حق فهي مما يزكى الرجل بها لا أنه يزكي نفسه بها،

**المهمة السابعة: براءة السلفية من الغلو والتطرف:**

السلفية براء من الغلو في الجهاد والتكفير ومن التفجير ونقض الأمان والعهد مع الكفار فضلًا عن أهل الإسلام، ومن سفك دماء الكفار غير الحربيين فضلًا عن قتال المسلمين.

---

(١) سنن الترمذي – كتاب العلم – ما جاء في الاخذ بالسنة واجتناب البدع – رقم (٢٦٧٦)، مسند أحمد (٤/ ١٢٦)

(٢) المنتقى من فتاوى الفوزان (١/ ٢٦)

وقد نقلت عدة نقولات عن أئمة العصر الثلاثة؛ الإمام عبد العزيز بن باز والإمام محمد ناصر الدين الألباني والإمام محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ ومن بعض المعاصرين، مثل الشيخ صالح الفوزان ما يبرئ السلفيين من هذه التهم في درس مسجل بعنوان: (تبرئة السلفيين الأخيار من الأدعياء المخالفين والثوار): https://www.islamancient.com/?p=17481

وحرصت أن تكون أكثر النقولات عن المعاصرين الذين ماتوا أو بعض الأحياء قبل الهجمة الضروس الإعلامية الحالية، ليعلم أن الكلام المنقول عنهم ليس ردة فعل وإنما تأصيل وتقرير يعتقده السلفيون وعلماؤهم ويدعون إليه.

**المهمة الثامنة: ذكر بعض المسائل التي يراد نسبتها إلى المنهج السلفي والمنهج السلفي منها براء:**

**المسألة الأولى:** التكفير بالحكم بغير ما أنزل الله مطلقًا أو فيما يسمى بالتشريع العام؛ فقد ذكر الآجري وابن عبد البر وغيرهما أن منهج السلف عدم التكفير بالحكم بغير ما أنزل الله وأنه كفر أصغر، بل وذكر طائفة من أهل العلم أن الخوارج هم الذين كفروا بالحكم بغير ما أنزل الله وقال الآجري: "**ومما يتبع الحرورية من المتشابه قول الله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ويقرأون: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ فإذا رأوا الإمام الحاكم يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر، ومن كفر عدل بربه فقد أشرك، فهؤلاء الأئمة مشركون، فيخرجون فيفعلون ما رأيت؛ لأنهم يتأولون هذه الآية**"[1].

(١) الشريعة (ص٢٧)

وقال ابن عبد البر: "**وقد ضلَّت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب فاحتجوا بآيات من كتاب الله ليست على ظاهرها مثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾**" [١].

وقال الجصاص: "**وقد تأولت الخوارج هذه الآية على تكفير من ترك الحكم بما أنزل الله من غير جحود**" [٢].

وقال أبو حيان: "**واحتجت الخوارج بهذه الآية على أن كل من عصى الله تعالى فهو كافرٌ، وقالوا هي نص في كل من حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر**" [٣].

فإن قيل: إن هذه الإجماعات ليست في التشريع العام، لأنه لم يكن معروفًا فيمن سلف. فيقال: إنه وإن لم يكن معروفًا في حق من سلف لكنه من الحكم بغير ما أنزل الله، والأدلة على التكفير به أدلة تكفير من حكم بغير ما أنزل الله كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

لذا هو صورة من صور الحكم بغير ما أنزل، مثله مثل فعل الزنى، وشرب الخمر، فهو ليس كفرًا مهما استحدثت فيه طرق وعمم ما لم تكن صورته صورة كفرية نطق بها القرآن أو السنة أو أجمع عليها أهل العلم كالتبديل والاستحلال وغيرهما. فإن قيل: أليس المصر على ترك واجب يعد جاحدًا فيكفر بالجحود الذي كفَّر به العلماء.

---

(١) التمهيد (١٧/ ١٦)

(٢) أحكام القرآن (٢/ ٥٣٤)

(٣) البحر المحيط (٣/ ٤٩٣)

فيقال: إن حقيقة هذا القول قول الخوارج المكفرين بالمعاصي، لكنه أخرج الباطل في ثوب جديد ليروج ويُغتر به. وصدق الله القائل: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾.

إن كتب الاعتقاد لأهل السنة تقرر أنه لا يكفر أحد بذنب ولم تذكر أن الإصرار كفر، بل ثبت عن ابن عباس كما خرجه ابن جرير في تفسيره: أنه لا صغيرة مع الإصرار. أي أنها مع الإصرار تكون كبيرة، فلم يجعل الإصرار كفرًا، فكيف يقرر هذا ويزعم أنه منهج سلفي، والسلف لم يذكروه في كتبهم، بل تأصيلاتهم وتقريراتهم أن الخوارج هم الذين يكفرون بالذنوب، وهذا من جملة الذنوب إذ لا نقل أثري عن السلف يخرجه من الذنوب إلى المكفرات، وما ظنوه من تكفير ابن تيمية لعدم الالتزام دليلًا لهم، هذا من الجهل أو العناد لأن مراده بعدم الالتزام ترك الطاعة لدافع عقدي كفري كالإباء والتكفير والإعراض كما بينه ابن تيمية نفسه فليس مرادفًا للترك المستمر كما يتصوره بعضهم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "**وتكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين. ومورد النزاع هو فيمن أقر بوجوبها والتزم فعلها ولم يفعلها** "[1].

تأمل قوله " **التزم فعلها ولم يفعلها** " يفيد أن معنى الالتزام غير معنى المداومة على الفعل فقد يكون الرجل ملتزمًا لها لكنه لا يفعلها، فالالتزام الذي ينبني على تركه الكفر الأكبر أمرٌ عقدي قلبي لا فعلي؛ لذا لما أراد ابن تيميه التعبير بالالتزام الفعلي قيده بوصف (الفعلي) ثم لم يجعله مُكفِّرًا لذاته بل لأمر آخر عقدي وقال – بعد النقل المتقدم –: "**أن لا يجحد وجوبها، لكنه ممتنع من التزام فعلها كبرًا أو حسدًا أو بغضًا لله ورسوله، فيقول: اعلم أن الله أوجبها على المسلمين، والرسول**

(١) الفتاوى (٢٠/ ٩٧).

**صادق في تبليغ القرآن، ولكنه ممتنع عن التزام الفعل استكبارًا أو حسدًا للرسول، أو عصبية لدينه، أو بغضًا لما جاء به الرسول، فهذا أيضًا كفر بالاتفاق، فإن إبليس لما ترك السجود المأمور به لم يكن جاحدًا للإيجاب، فإن الله تعالى باشره بالخطاب، وإنما أبى واستكبر وكان من الكافرين**".

فلاحظ أنه لم يجعل ترك الالتزام الفعلي مكفرًا لذاته، بل للاعتقاد الكفري الذي احتف به، وهو الكبر والحسد أو بغض الله ورسوله.

فبهذا يتبين بجلاء أن ترك الالتزام ليس تركًا للفعل بل تركًا للاعتقاد، فإن قيل: ما معنى (عدم الالتزام)؟

فيقال معناه: ترك الفعل لدافع عقدي كالإباء والاستكبار لا مجرد الترك كما تقدم في عبارة الإمام ابن تيمية لما قال: لكنه ممتنع من التزام فعلها كبرًا أو حسدًا أو بغضًا لله ورسوله ﷺ.

وفصلت هذا ووثقته في كتابي: (تطهير الأرجاء من مخالفات سفر الحوالي في كتابه ظاهرة الإرجاء): https://www.islamancient.com/?p=15314

فليراجعه من شاء.

وذكر الشيخ الألباني أن ترك الحكم بغير ما أنزل الله كفر أصغر ولم يفرق بين التشريع العام وغيره ووافقه الشيخ عبد العزيز ابن باز بل وصرح أن هذا سبيل المؤمنين فقال في تعليقه على فتوى الشيخ الألباني: " **اطلعت على الجواب المفيد القيم الذي تفضل به صاحب الفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني –وفقه الله– المنشور في جريدة الشرق الأوسط وصحيفة المسلمون الذي أجاب به فضيلته من سأله عن تكفير من حكم بغير ما أنزل الله من غير تفصيل، فألفيتها كلمة قيمة قد أصاب فيها الحق، وسلك فيها سبيل المؤمنين، وأوضح –وفقه الله– أنه لا يجوز**

لأحد من الناس أن يكفر من حكم بغير ما أنزل الله بمجرد الفعل من دون أن يعلم أنه استحل ذلك بقلبه، واحتج بما جاء في ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وغيره من سلف الأمة. ولا شك أن ما ذكره في جوابه في تفسير قوله تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)، (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)، (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) هو الصواب، وقد أوضح –وفقه الله – أن الكفر كفران أكبر وأصغر، كما أن الظلم ظلمان، وهكذا الفسق فسقان أكبر وأصغر، فمن استحل الحكم بغير ما أنزل الله أو الزنا أو الربا أو غيرهما من المحرمات المجمع على تحريمها فقد كفر كفرًا أكبر، ومن فعلها بدون استحلال كان كفره كفرًا أصغر وظلمه ظلمًا أصغر، وهكذا فسقه" [١].

بل وذكر الشيخ عبد العزيز ابن باز أن التكفير به قول الخوارج كما في شريط الدمعة البازية وذكر عن شيخه الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم أن قوله كقول بقية أهل السنة لا يكفر إلا المستحل فقال: لما سئل هل الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ يرى تكفير الحكام على الإطلاق؟

الجواب: "يرى تكفير من استحل الحكم بغير ما أنزل الله فإنه يكون بذلك كافرًا. هذه أقوال أهل العلم جميعًا: من استحل الحكم بغير ما أنزل الله كفر، أما من فعله لشبهة أو لأسباب أخرى لا يستحله، يكون كفرًا دون كفر" [٢].

فإن قيل: أليس من علماء السنة المعاصرين من قرر أنه كفر أكبر فيقال: بلى. ولكنه مخالف لما أجمع عليه أهل السنة السابقون، فهذه زلة عالم لا يتابع عليها،

---

(١) جريدة الشرق الأوسط العدد ٦١٥٦ تاريخ ١٢/ ٥/ ١٤١٦هـ وهي موجودة في مجموع فتاواه (٩/ ١٢٤)

(٢) في مجموع فتاواه ومقالاته (٢٨/ ٢٧١)

وفي المقابل يحفظ له قدره لكن لا تكون سبيلًا لأن يدخل في منهج السلف ما ليس منه.

وللمزيد راجع كتابي تبديد كواشف العنيد:

https://www.islamancient.com/?p=15320

وردي على المحمود وآل عبد اللطيف:

https://www.islamancient.com/?p=17721

وقرر هذا التأصيل شيخ الإسلام ابن تيمية في قصة نقلها عن ابن المبارك [١] وابن القيم [٢].

ومن التناقض الشنيع عند من يسمون بسلفية الإسكندرية: أنهم كانوا يَسْتَخْفون ويخدعون من يتابعهم بجهل بأنهم يقولون لا نكفر الحاكم إذا حكم بغير ما أنزل الله ولا نعتقد له بيعة!!

ووجه التناقض أنهم ما بين أن يروه مسلمًا وله بيعة أو غير مسلم ولا بيعة له، فلما لم يستطيعوا التكفير حتى لا يظهر غلوهم استخفوا بمثل هذا.

**المسألة الثانية/** عدم السمع والطاعة للحاكم المسلم الفاسق: تواترت النصوص النبوية في الأمر بالسمع والطاعة للحاكم المسلم ولو كان فاسقًا، فقد أخرج الشيخان عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنكم سترون بعدي أثرة وأمورًا تنكرونها**». قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «**أدوا إليهم حقهم**

(١) بيان الدليل في بطلان التحليل (١/ ١١١).

(٢) أعلام الموقعين (٣/ ٢٨٤).

**وسلوا الله حقكم**» [١] وأخرج مسلم عن عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**ألا من ولي عليه والٍ فرآه يأتي شيئًا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يدًا من طاعة**» [٢].

وهذا الأصل يقرره أهل السنة في كتب الاعتقاد، قال الإمام أحمد في أصول السنة: "**والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفاجر، ومن ولي الخلافة واجتمع الناس عليه ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة**" [٣]، ولما خالف في هذا الأصل الحسن بن صالح ضلله سفيان الثوري والإمام أحمد وغيرهما.

راجع كتابي الحقوق الشرعية لولاة أمور المسلمين من رب البرية:
https://www.islamancient.com/?p=15342

فائدة: يخطئ من ينسب لأحمد بن نصر الخزاعي أنه قتل لأجل الخروج، بل لأجل ثباته على القول بأن القرآن كلام الله غير مخلوق رَحِمَهُ اللَّهُ.

**المسألة الثالثة/** عدم البراءة من البدعة وأهلها:

ومما تقرره كتب الاعتقاد البراءة من أهل البدع، ففي أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي قال الفضيل بن عياض: "**أدركت خيار الناس كلهم أصحاب سنة وينهون عن أصحاب البدع**" [٤].

---

(١) صحيح البخاري – كتاب الفتن – باب قول النبي ﷺ (سترون بعدي أمورا تنكرونها) – رقم (٧٠٥٢)، صحيح مسلم – كتاب الإمارة – باب الوفاء ببيعة – رقم (١٨٤٣)

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإمارة – باب خيار الأئمة – رقم (١٨٥٥)

(٣) ص ٦٤.

(٤) أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/ ١٣٨).

وقال أبو عثمان الصابوني: "**ويبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يحبونهم ولا يصحبونهم ولا يسمعون كلامهم ولا يجالسونهم – ثم قال – واتفقوا مع ذلك على القول بقهر أهل البدع وإذلالهم وإخزائهم وإبعادهم وإقصائهم، والتباعد منهم ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم، والتقرب إلى الله عز وجل بمجانبتهم ومهاجرتهم. وأنا بفضل الله عز وجل ومنّه متبع لآثارهم مستضيء بأنوارهم، ناصح لإخواني وأصحابي أن لا يزلقوا عن منارهم، ولا يتبعوا غير أقوالهم، ولا يشتغلوا بهذه المحدثات من البدع التي اشتهرت فيما بين المسلمين، والمناكير من المسائل التي ظهرت وانتشرت، ولو جرت واحدة منها على لسان واحد في عصر أولئك الأئمة لهجروه وبدعوه، ولكذبوه وأصابوه بكل سوء ومكروه، ولا يغرّن إخواني – حفظهم الله – كثرة أهل البدع ووفور عددهم، فإن وفور أهل الباطل وقلة عدد أهل الحق من علامات اقتراب اليوم الحق، فإن ذلك من أمارات اقتراب الساعة، إذ الرسول المصطفى ﷺ قال: «إن من علامات الساعة واقترابها أن يقل العلم ويكثر الجهل»** [١] **والعلم هو السنة، والجهل هو البدعة**" [٢].

وأصل هذا التحذير والعداء لأهل البدع مأخوذ مما أخرج الشيخان عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم**» [٣].

---

(١) صحيح البخاري – كتاب العلم – باب رفع العلم وظهور الجهل– رقم (٨١) من حديث أنس بن مالك.

(٢) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص١١٣)

(٣) صحيح البخاري – كتاب التفسير – باب (منه آيات محكمات) – رقم (٤٢٧٣)، صحيح مسلم – كتاب العلم – باب النهى عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهى عن الاختلاف في القرآن – رقم (٢٦٦٥)

لذا الأصل هجرهم ولا ينتقل عن هذا إلا لمصلحة.

**المسألة الرابعة /** التنظيمات والتحزُّبات:

إن هناك فرقًا بين أن يتفق جماعة على عمل دعوي ويجعلوا لهم مسئولًا ويكون العمل مشروعًا فهذا تنظيم وترتيب كأن يتفق جماعة على ترتيب الدروس والمواعظ في أحد الأحياء أو تتفق جماعة على ترتيب وتنظيم توزيع بعض المسجلات الصوتية أو الكتب والمطويات وهكذا، فهذا محمود شرعًا وداخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ فرق بين هذا وبين أن يجعلوا تنظيمًا تنظيمًا يتحزبون عليه ويوالون ويعادون على هذا التحزب، والمسئول لا تجوز مخالفته وبعضهم يصرح بأخذ البيعة باسمها أو باسم العهود والمواثيق أو بغيرها من الأسماء، فكم لبس أهل الباطل بين هذين التنظيمين.

وخلاصة الفرق بين التنظيم لإنجاز عمل مشروع والتنظيم للتحزب البدعي ما يلي:

١. أن التنظيم البدعي يجعل الولاء والبراء والحب والبغض على الحزب بخلاف التنظيم الدعوي فليس كذلك.
٢. أن لأفراد التنظيم الدعوي ألا يعملوا بما لا يقتنعون به شرعًا بخلاف التنظيم الحزبي فهو مأمور بالسمع والطاعة للمسئول سواء اقتنع أو لم يقتنع.
٣. أن التنظيم الحزبي يجعل ولي أمره تصريحًا أو عمليًا رئيس الحزب فإذا تعارض قول رئيس الحزب مع الحاكم ولي الأمر قدموا قوله

على قول ولي الأمر بخلاف التنظيم الدعوي فهم يسمعون للمسئول في التنظيم في حدود العمل مع اعتقادهم أن الجميع تحت ولاية ولي أمره العام.

٤. أنه لما كان التنظيم الحزبي تنظيمًا مشاقًا لولي الأمر صار كثير من أعماله سريًا بخلاف التنظيم الدعوي فليس كذلك.

٥. أن السمع والطاعة لرئيس الحزب البدعي واجبة، وقد يوردون أحاديث السمع والطاعة لولي الأمر بخلاف السمع والطاعة للمسئول في التنظيم الدعوي فهو ليس واجبًا لأن له أن يترك العمل معهم، بل وله ألا يفعل ما لا يقتنع به شرعًا وتبقى المحبة والألفة.

وبعد هذا فإن التنظيم الحزبي محرم شرعًا لأسباب:

**السبب الأول/** أنه بدعة وضلالة وطريقة لم يسلكها السلف الصالح حتى في مثل عهد المعتصم، ولو كان خيرًا لسبقوا إليه، وانظر مقالًا كتبته بعنوان: (معاذ بن جبل ووسائل الدعوة): https://www.islamancient.com/?p=21005

والضابط للبدع في الوسائل أن الوسيلة التي لم يفعلها السلف، مع وجود المقتضي وانتفاء المانع فإن فعلها من البدع المحرمة لأنه لو كان خيرًا لسبقونا إليه كما قرر هذا ابن تيمية [1].

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٥٩٨)

**السبب الثاني/** أن كل ولاء وبراء ديني على خلاف ما جاءت به الشريعة بدعة تضلل بها الطائفة وتخرج من الفرقة الناجية وهذا هو حقيقة التنظيم البدعي، وانظر شرح ابن تيمية لحديث الافتراق في (مجموع الفتاوى) [١].

**السبب الثالث/** أنه مخالف لقوله ﷺ لحذيفة: «**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**». فقال حذيفة: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «**فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**» أخرجه البخاري ومسلم [٢].

**المسألة الخامسة/ السلفية والسياسة:**

إن السياسة التي هي بمعنى تتبع أخبار الدول أو أخبار دولة لأهداف منها: معرفة ما يجري ويحاك، ومنها التأثير والإصلاح، ومن ذلك السعي للوصول إلى منصة الحكم للإصلاح أو تخفيف الشر وهكذا..

إنه ينظر إلى هذه السياسة من جهات:

**الجهة الأولى:** أن مصادر السياسة غير موثقة لعامة الناس بخلاف أهل الحل والعقد؛ لأن السياسة في الغالب ما بين نقل غير مصدق والله يقول: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾، أو تحليلات عقلية لا تعد أن تكون ظنونًا وأخرج الشيخان عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**إياكم والظن فإن الظن أكذب**

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٥)

(٢)صحيح البخاري – كتاب الفتن – باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة – رقم (٧٠٨٤)، صحيح مسلم – كتاب الأمارة – باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر – رقم (١٨٤٧)

**الحديث**»[١] فأقل أحوالها تنزلًا بالنسبة إلى عامة الناس من العلم الذي لا ينفع، وقد استعاذ منه رسول الله ﷺ كما في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم أن رسول الله ﷺ قال: «**اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها**»[٢] ومن تقديم المفضول على الفاضل وهو من مداخل الشيطان كما قرره ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٣]. ثم أخيرًا ليس في أيدي عامة الناس اتخاذ قرار.

**الجهة الثانية:** إن السياسة فيما يتعلق بالدول مناطة بولي الأمر فإن بيده القرار ويستطيع الوصول إلى أكبر مصداقية ممكنة من الأخبار السياسية.

**الجهة الثالثة:** دخول الذين يريدون الإصلاح في مقارعة الأحزاب السياسية في دولة ما للوصول إلى منصة الحكم أو منصة التأثير في الدولة كمجلس الأمة أو مجلس الشعب أو غير ذلك عن طريق الانتخابات وكسب صوت الأكثر، هذا ما لا تقره الدعوة السلفية لأمور:

**الأمر الأول/** إن طريق الإصلاح في الدعوة السلفية يبدأ من الشعوب وعامة الناس لا من الرؤوس والقمم، والحكام صورة من صور الناس صلاحًا وفسادًا قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ والنجاشي

---

(١) صحيح البخاري – كتاب النكاح – باب لا يخطب من خطب أخيه حتى ينكح أو يدع – رقم (٥١٤٣)، صحيح مسلم – كتاب البر والصلة- باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها – رقم (٢٥٦٣)

(٢) صحيح مسلم – كتاب الذكر والدعاء والتوبة – باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل – رقم (٢٧٢٢).

(٣) بدائع الفوائد (٢/ ٨٠١).

كان مسلمًا حاكمًا على دولة نصرانية عظيمة وما استطاع أن يفعل شيئًا، وكفار قريش يعرضون على رسول الله ﷺ الملك في مكة فيعرض عنهم ويشتغل بإصلاح الشعوب، وانظر مقالًا كتبته بعنوان: تركيا بين الإسلاميين والعلمانيين:

https://www.islamancient.com/?p=20967

**الأمر الثاني/** أن طريقة مناقشة السياسيين للوصول إلى منصة الحكم أو منصة التأثير تحتاج إلى تنازلات شرعية كثيرة في نتائج مظنونة، ولا يجوز أن ترتكب المحرمات لمصالح مظنونة متوهمة، ثم إن تحقق بعضها فهي أقل من المفاسد العظيمة التي ارتكبت من الإقرار بالديمقراطية والتي حقيقتها تحكيم الشعوب دون رب الشعوب وكتابه القرآن وسنة رسوله ﷺ، فضلًا عن منكرات كثيرة تصحب هذا المنكر مما جعل كثيرًا من الذين دخلوا - إن لم يكن كلهم - تغيروا في تدينهم وأحوالهم، والواقع خير شاهد.

**الأمر الثالث/** أن هذه الطريقة تستلزم مؤاخاة الأحزاب الأخرى الضالة وعدم معاداتها سواء كانت بدعية أو رافضية أو ليبرالية بحسب ما تقتضيه المصلحة الحزبية السياسية، وقد رأيت صور أعضاء جمعيات كانت تنتسب إلى السلفية يجالسون الرافضة ويجتمعون بهم اجتماع أخوة وألفة وتعاون

**الأمر الرابع/** أن هذه الطريقة تستلزم عدم إنكار المنكرات المألوفة عند العامة ولو كانت الشرك الأكبر من التقرب إلى الأموات والاعتقاد في الصالحين لأن قوة هذه الأحزاب السياسية في كسب صوت الجماهير؛ لذا يضطر للتنازل عن ذلك، فبهذا يترك الوظيفة الكبرى للمصلحين والتي هي طريقة الرسل وهي إخراج الناس من هواهم إلى ما يريده مولاهم، وأعظم ذلك إخراجهم من الشرك الأكبر إلى التوحيد ثم من البدعة إلى السنة، ومن سلك جادة الرسل فلابد أن يعارضه

أكثر الناس لأنه يخالف أهواءهم، لذا أعقب الله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالصبر على الأذى قال تعالى: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾.

يا سبحان الله كيف تجتمع هذه الدعوات السياسية التي هدفها الوصول إلى منصة الحكم أو منصة التأثير بكسب صوت الأكثر مع تبليغ شريعة رب العالمين التي تخالف أهواء أكثر العالمين.

إن السعي للوصول إلى المناصب بحجة الإصلاح في دولة ديمقراطية تحكم أصوات الجماهير فساد لدين المرء وفتنة للعامة فهل من يعقل؟

وقد حاول أقوامٌ تسويغ التحزبات السياسية مستدلين بقول يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ لما قيل له: ﴿إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ. قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرض﴾ وهذا استدلال باطل من أوجه:

**الوجه الأول**: أن يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ ما قال هذا إلا لما عرض عليه الحاكم بقوله: ﴿إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ فهو لم يسلك طرقًا غير شرعية للوصول إلى هذه المنصة فضلًا عن أن يسلك طرقًا مخالفة للشريعة لمصالح مظنونة.

**الوجه الثاني**: أن يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ ليس محتاجًا إلى إرضاء الشعوب والتنازل عن الشريعة لأجلهم لأنه ممكن من الحاكم؛ لذا استطاع أن يخفف المنكرات بأن يقيم العدل بخلاف واقع هذه الأحزاب السياسية.

**الوجه الثالث**: أنه لو قدر – معاذ الله – أن طريقة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ تدل على ارتكاب الطرق المخالفة للشريعة لمصالح مظنونة فهي مخالفة للشريعة، وشرع من قبلنا ليس شرعًا لنا إذا خالف شرعنا إجماعًا.

وبعد هذا كله يعلم أن السلفية بريئة من هذه التحزبات السياسية، وصدق العلامة الألباني لما قال: **من السياسة ترك السياسة**. وليس معنى هذا مشابهة الليبراليين العلمانيين - التي حقيقتها فصل الدين عن الدولة – كما يقوله الباغضون لهذا العلامة من الإسلاميين غلاة السياسة.

فإن الدين حكم على السياسة، وسياسة بلا دين سياسة باطلة شرعًا، وإنما المراد أنه لما لم يتمكن من الوصول إلى هذه السياسة إلا بهذه الطرق المحرمة والمصادمة لدعوة الرسل، ثم بعد ذلك لا يتمكن من تحقيق المطلوب صار دخولها محرمًا حماية للدين، أما الحاكم الشرعي فهو مطالب شرعًا ألا يصادم سياسة للشريعة الإسلامية وهو وسياسته محكومون بالشريعة الإسلامية شريعة رب البرية.

## أساسات في براءة الدعوة السلفية من التُّهم المُلصقة بها :

إليك نقولات عن علماء السلفيين الماضين والمعاصرين وقبل هذه الأحداث الثورية المعاصرة الملصقة كذبًا وزورًا بالسلفية من بعض الرجالات وإعلام بعض الدول والجهات المشبوهة ليعلم براءة الدعوة السلفية الربانية المعصومة من كل غلو وحرصت النقل عن علماء أكثرهم ميتون وبعضهم من الأحياء قبل هذه الفتنة المعاصرة وسيكون النقل في تقرير عدة أساسيات ومهمات:

### الأساس الأول / التوحيد:

إن أهم مزايا الدعوة السلفية الدعوة إلى التوحيد وهو إفراد الله بالعبادة كالذبح والنذر والدعاء، وهي أهم ما بعثت من أجله الرسل كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

قال الشيخ العلامة عبد العزيز ابن باز: **والتوحيد معناه توحيد الله يعني الاعتقاد أنه واحد لا شريك له. ومن الآيات الدالة على ذلك قوله سبحانه: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) وقوله سبحانه: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ) والآيات في هذا المعنى كثيرة.**

**وأما الأحاديث فمنها: ما ثبت في صحيح البخاري عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال لمعاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما بعثه إلى اليمن: " ادعهم إلى أن يوحدوا الله " بهذا اللفظ رواه البخاري في الصحيح [1]، وفي صحيح مسلم عن طارق بن أشيم الأشجعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: " من وحد الله وكفر بما يعبد من دون الله**

---

(١) صحيح البخاري – كتاب التوحيد – باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى – رقم (٧٣٧٢)

حرم ماله ودمه، وحسابه على الله "[١] فصرح بقوله: وحد الله فدل ذلك على أن هذا هو معنى لا إله إلا الله.

ومن ذلك ما ثبت في صحيح مسلم عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن النبي ﷺ قال: " بني الإسلام على خمس، على أن يوحد الله "[٢] الحديث، وذلك تفسير لقوله ﷺ في الرواية الأخرى: " بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله "[٣] الحديث"[٤].

## الأساس الثاني / التحذير من البدع:

إن من أهم مزايا الدعوة السلفية تنقية الدين من كل ما دخل فيه مما ليس منه وهي البدع.

قال الإمام أحمد في أصول السنة: "أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم وترك البدع وكل بدعة فهي ضلالة".

قال أبو بكر الإسماعيلي في عقيدة أئمة الحديث: "ويرون مجانبة البدعة".

---

(١) صحيح مسلم – كاب الإيمان – باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله – رقم (٢٣)

(٢) صحيح مسلم – كاب الإيمان – باب قول النبي ﷺ «بنى الإسلام على خمس» –رقم (١٦)

(٣)صحيح البخاري – كتاب الإيمان – باب الإيمان وقول النبي ﷺ (بني الإسلام على خمس) – رقم (٨)، صحيح مسلم – كتاب الإيمان – باب قول النبي ﷺ «بنى الإسلام على خمس» – رقم (١٦).

(٤) مجموع فتاواه (٣/ ١٤٠)

ففي فتاوى اللجنة الدائمة برئاسة العلامة ابن باز: يقول السائل: **اختلف علماؤنا في البدعة، فقال بعضهم: البدعة منها ما هو حسن ومنها ما هو قبيح فهل هذا صحيح؟ الجواب: البدعة: هي كل ما أحدث على غير مثال سابق، ثم منها ما يتعلق بالمعاملات وشئون الدنيا، كاختراع آلات النقل من طائرات وسيارات وقاطرات، وأجهزة الكهرباء، وأدوات الطهي، والمكيفات التي تستعمل للتدفئة والتبريد. وآلات الحرب من قنابل وغواصات ودبابات... إلى غير ذلك مما يرجع إلى مصالح العباد في دنياهم فهذه في نفسها لا حرج فيها ولا إثم في اختراعها ثم قالوا- وقد تكون البدعة في الدين عقيدة أو عبادة قولية أو فعلية، كبدعة نفي القدر، وبناء المساجد على القبور، وإقامة القباب على القبور، وقراءة القرآن عندها للأموات، والاحتفال بالموالد إحياء لذكرى الصالحين والوجهاء، والاستغاثة بغير الله والطواف حول المزارات، فهذه وأمثالها كلها ضلال؛ لقول النبي ﷺ: " إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة "[1] - ثم قالوا- ولا تنقسم البدع في العبادات إلى الأحكام الخمسة كما زعم بعض الناس؛ لعموم حديث: " كل بدعة ضلالة "**[2].

## الأساس الثالث / عداء الكفار:

إن مما امتدح به إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ وأمرنا الله الاقتداء به هو عداء الكافرين لأجل كفرهم كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ

---

(١) مسند أحمد (٤/ ١٢٦)، سنن أبي داود – كتاب السنة – باب فِي لُزُومِ السُّنَّةِ – رقم (٤٦٠٧)، سنن ابن ماجه – باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين– رقم (٤٢) من حديث العرباض بن سارية

(٢) فتوى برقم (٩٤٨)

إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ﴾.

قال الطبري: "وقوله: ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ﴾ يقول: حين قالوا لقومهم الذين كفروا بالله، وعبدوا الطاغوت: أيها القوم ﴿إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ﴾، ومن الذين ﴿تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ﴾ من الآلهة والأنداد...، وظهر ﴿بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا﴾ على كفركم بالله، وعبادتكم ما سواه، ولا صلح بيننا ولا هوادة، ﴿حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ﴾ يقول: حتى تصدقوا بالله وحده، فتوحدوه، وتفردوه بالعبادة"[1].

قال الشيخ العلامة عبد العزيز ابن باز: "الولاء والبراء معناه محبة المؤمنين وموالاتهم وبغض الكافرين ومعاداتهم والبراءة منهم ومن دينهم هذا هو الولاء والبراء كما قال الله سبحانه في سورة الممتحنة: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ) الآية. وليس معنى بغضهم وعداوتهم أن تظلمهم أو تتعدى عليهم إذا لم يكونوا محاربين، وإنما معناه أن تبغضهم في قلبك وتعاديهم بقلبك ولا يكونوا أصحابا لك، لكن لا تؤذيهم ولا تضرهم ولا تظلمهم فإذا سلَّموا ترد عليهم السلام وتنصحهم وتوجههم إلى الخير كما قال الله عز وجل: (وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ) الآية"[2].

---

(١) تفسير الطبري (٢٢/ ٥٦٦).

(٢) مجموع فتاواه (٥ / ٢٤٦)

وقال الشيخ العلامة ابن عثيمين: "لا شك أن المسلم يجب عليه أن يبغض أعداء الله، ويتبرأ منهم؛ لأن هذه هي طريقة الرسل وأتباعهم قال الله تعالى: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ) وقال تعالى: (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ) وعلى هذا لا يحل لمسلم أن يقع في قلبه محبة ومودة لأعداء الله الذين هم أعداء له في الواقع، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ).

أما كون المسلم يعاملهم بالرفق واللين طمعًا في إسلامهم وإيمانهم، فهذا لا بأس به؛ لأنه من باب التأليف على الإسلام، ولكن إذا يئس منهم عاملهم بما يستحقون أن يعاملهم به، وهذا مفصل في كتب أهل العلم، ولا سيما كتاب "أحكام أهل الذمة" لابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ "[1].

وقال: "رابعًا: المستأمنون الذين طلبوا الأمان على أنفسهم وعلى أموالهم لمدة معينة، فهؤلاء دون المعاهدين، ودون أهل الذمة، وفوق الحربيين، ولهذا يصح الأمان حتى من غير الإمام؛ لقول النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ: " قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ "[2]، فيمكن لأي واحد من الناس أن يدخل أحدًا من الكفار

---

(١) مجموع فتاواه ورسائله (٣ / ٣١)

(٢)صحيح البخاري – أبواب الصلاة في الثياب - باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به – رقم (٣٥٧)، صحيح مسلم – كتاب صلاة المسافرين - باب استحباب صلاة الضحى – رقم (٣٣٦)

إلى بلاد الإسلام بأمان، وما دام مُؤَمَّنًا له فإنه لا يجوز لأحد أن يعتدي عليه، ودليل هذا قوله تبارك وتعالى: (وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ)" [١].

وقال: "والنفس المحرمة أربعة أنفس، هي: نفس المؤمن، والذمي، والمعاهد، والمستأمن؛ بكسر الميم: طالب الأمان" [٢].

وقال الشيخ محمد بن عبد اللطيف، والشيخ عبد الله العنقري: "وأما الأدلة الواردة في الأمر بقتال الكفار، فالمراد بها من لا ذمة له منهم ولا عهد، وهم المحاربون، وأما من له ذمة أو عهد من الكفار، فقد قال النبي ﷺ: «من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة» [٣] " [٤].

## الأساس الرابع / التكفير:

الدعوة السلفية دعوة اعتدال في التكفير بما يريده الله بلا إفراط ولا تفريط فمن لم يكفر الكافر الأصلي كاليهود والنصارى فهو كافر،

والتكفير حق لله فلا يكفر إلا من كفره الله

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فلهذا كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم، وإن كان ذلك المخالف يكفرهم؛ لأن الكفر حكم شرعي فليس للإنسان أن يعاقب

---

(١) الشرح الممتع على زاد المستقنع (١٥ / ٢٥٠)

(٢) مجموع فتاواه (٩ / ٤٩٩)

(٣) صحيح البخاري – أبواب الجزية والموادعة – باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم – رقم (٣١٦٦) من حديث عبد الله بن عمرو

(٤) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٩ / ٣٤٥)

بمثله، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله لأن الكذب والزنا حرام لحق الله تعالى، وكذلك التكفير حق الله تعالى فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله" [١].

وقال ابن القيم في النونية:

الكفر حق الله ثم رسوله بالشرع يثبت لا بقول فلان

من كان رب العالمين وعبده قد كفراه فذاك ذو الكفران [٢]

وليس كل من وقع في الكفر كفر بل لا يكفر إلا بعد توافر الشروط وانتفاء الموانع

قال ابن تيمية: "أو يحمل الأمر على التفصيل. فيقال: من كفّر بعينه فلقيام الدليل على أنه وجدت فيه شروط التكفير وانتفت موانعه ومن لم يكفره بعينه فلانتفاء ذلك في حقه هذا مع إطلاق قوله بالتكفير على سبيل العموم. والدليل على هذا الأصل: الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار"[٣].

قال الشيخ العلامة محمد ابن عثيمين: "فإن قال قائل: هل تكفرون أهل التأويل أو تفسقونهم؟

---

(١) الرد على البكري ص٢٥٩، وانظر مجموع الفتاوى (٣/ ٢٤٥) ومنهاج السنة (٥/ ٩٢، ٢٤٤)، وانظر الفصل لابن حزم (٣/ ٢٤٨،٢٤٩).

(٢) وانظر مختصر الصواعق ص٤٩٤.

(٣) مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٨٩).

قلنا: الحكم بالتفكير والتفسيق ليس إلينا، بل هو إلى الله تعالى ورسوله ﷺ، فهو من الأحكام الشرعية التي مردها إلى الكتاب والسنة، فيجب التثبت فيه غاية التثبت، فلا يكفر ولا يفسق إلا من دل الكتاب والسنة على كفره أو فسقه.

والأصل في المسلم الظاهر العدالة بقاء إسلامه وبقاء عدالته، حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي، ولا يجوز التساهل في تكفيره أو تفسيقه لأن في ذلك محذورين عظيمين:

أحدهما: افتراء الكذب على الله تعالى في الحكم وعلى المحكوم عليه في الوصف الذي نبزه به.

الثاني: الوقوع فيما نبز به أخاه إن كان سالمًا منه، ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال: "إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما"[1]، وفي رواية: "إن كان كما قال وإلا رجعت عليه"[2]، وفيه عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ: «ومن دعا رجلًا بالكفر، أو قال عدو الله، وليس كذلك إلا حار عليه» "[3].

وعلى هذا فيجب قبل الحكم على المسلم بكفر أو فسق أن ينظر في أمرين:

أحدهما: دلالة الكتاب أو السنة على أن هذا القول أو الفعل موجب للكفر أو الفسق.

---

(١) صحيح البخاري – كتاب الأدب – باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال – رقم (٦١٠٤)، صحيح مسلم – كتاب الإيمان – باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر – رقم (٦٠)

(٢) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر – رقم (٦٠)

(٣) صحيح مسلم – كتاب الإيمان – باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم – رقم (٦١)

الثاني: انطباق هذا الحكم على القائل المعين أو الفاعل المعين، بحيث تتم شروط التكفير أو التفسيق في حقه، وتنتفي الموانع.

ومن أهم الشروط: أن يكون عالما بمخالفته التي أوجبت أن يكون كافرًا أو فاسقًا "[١].

## الأساس الخامس / الجهاد:

الدعوة السلفية تعتقد الجهاد وسيلة عظيمة لإعلاء كلمة الله وأنه مشروع من باب الوسائل لا الغايات، فإن لم يكن اتخاذه مفيدًا كحالات الضعف فإنه لا يشرع كحال رسول الله ﷺ في مكة.

قال الشيخ العلامة محمد ابن عثيمين عند الكلام على الجهاد: "لا بد فيه من شرط، وهو أن يكون عند المسلمين قدرة وقوة يستطيعون بها القتال، فإن لم يكن لديهم قدرة فإن إقحام أنفسهم في القتال إلقاء بأنفسهم إلى التهلكة، ولهذا لم يوجب الله ـ سبحانه وتعالى ـ على المسلمين القتال وهم في مكة؛ لأنهم عاجزون ضعفاء، فلما هاجروا إلى المدينة وكوّنوا الدولة الإسلامية وصار لهم شوكة أُمروا بالقتال، وعلى هذا فلا بد من هذا الشرط، وإلا سقط عنهم كسائر الواجبات؛ لأن جميع الواجبات يشترط فيها القدرة، لقوله تعالى: (فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ)، وقوله: (لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا)"[٢].

ومن كلمات الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين: "الآن لماذا لا نحارب أمريكا وروسيا وفرنسا وإنجلترا؟!! لماذا؟! لعدم القدرة، الأسلحة الَّتِي قد ذهب عصرها عندهم هي الَّتِي فِي أيدينا، وهي عند أسلحتهم بِمنْزلة سكاكين الموقد عند

---

(١) القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى (ص ٨٦)

(٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٨ / ٧)

الصواريخ، ما تفيد شيئًا، فكيف يُمكن أن نقاتل هؤلاء، ولهذا أقول: إنه من الحمق أن يقول قائل: إنه يجب علينا أن نقاتل أمريكا وفرنسا وإنجلترا وروسيا!! كيف نقاتل؟! هذا تأباه حكمة الله تعالى ويأباه شرعه؛ لكن الواجب علينا أن نفعل ما أمر الله به: (أَعِدُّوا لَهُم مَا استطعتم مِن قُوةٍ) هذا الواجب علينا أن نعد لَهم ما استطعنا من قوة، وأهم قوة نعدها: هو الإيْمان والتقوى..." [1].

وللمزيد راجع كتابي (مهمات في الجهاد):

HTTPS://WWW.ISLAMANCIENT.COM/?P=15297

## الأساس السادس / التفجيرات في بلاد الكفار

إن مما صرح بإنكاره علماء الدعوة السلفية هذه التفجيرات التي قام بها بعض ذوي الجهل والحماسة وأيدهم دعاة الفتنة.

قال الشيخ العلامة محمد ابن عثيمين: "أولئك الذين يلقون المتفجرات في صفوف الناس زعمًا منهم أن هذا من الجهاد في سبيل الله، والحقيقة أنهم أساءوا إلى الإسلام أو ازدادوا نفرة منه؟

وأهل الإسلام يكاد الإنسان يغطي وجهه لئلا ينسب إلى هذه الطائفة المرجفة المروعة والإسلام بريء منها حتى بعد أن فرض الجهاد ما كان الصحابة يذهبون إلى مجتمع الكفار يقتلونهم أبدًا إلا بجهاد له راية من ولي قادر على الجهاد.

أما هذا الإرهاب فهو والله نقص على المسلمين أقسم بالله لأننا لا نجد نتائجه أبدًا، بل هو العكس فيه تشويه السمعة ولو أننا سلكنا الحكمة فاتقينا الله في أنفسنا

---

(١) شرح بلوغ المرام من كتاب الجهاد -الشريط الأول، الوجه (أ).

وأصلحنا أنفسنا أولًا ثم حاولنا إصلاح غيرنا بالطرق الشرعية لكان نتيجة هذا نتيجة طيبة" [١].

وفي بيان هيئة كبار العلماء حول حادث التفجير الذي وقع في الخبر والمعقود بمدينة الطائف السبت ١٣/ ٢/ ١٤١٧هـ قرر ما يلي: "أولًا: إن هذا التفجير عمل إجرامي بإجماع المسلمين وذلك للأسباب الآتية:

١- في هذا التفجير هتك لحرمات الإسلام المعلومة بالضرورة: هتك لحرمة الأنفس المعصومة وهتك لحرمة الأموال وهتك لحرمات الأمن والاستقرار وحياة الناس الآمنين المطمئنين في مساكنهم ومعايشهم ...

٢- أن النفس المعصومة في حكم شريعة الإسلام هي كل مسلم، وكل من بينه وبين المسلمين أمان كما قال تعالى: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا) وقال سبحانه في حق الذمي في حكم قتل الخطأ: (وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ)

فإن كان الكافر الذي له أمان إذا قتل خطأ ففيه الدية والكفارة، فكيف إذا قتل عمدًا؟ فإن الجريمة تكون أعظم والإثم يكون أكبر وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال:" من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة " رواه البخاري [٢].

---

(١) الشريط الأول من شرح أصول التفسير الوجه الأول

(٢) سبق تخريجه

**فلا يجوز التعرض لمستأمن بأذى فضلًا عن قتله في مثل هذه الجريمة الكبيرة النكراء، وهذا وعيد شديد لمن قتل معاهدًا وأنه كبيرة من الكبائر المتوعد عليها بعدم دخول القاتل الجنة نعوذ بالله من الخذلان...**

**ثانيًا: إن المجلس إذ يبين تحريم هذا العمل الإجرامي، فإنه يبين للعالم أن الإسلام برئ من هذا العمل وهكذا كل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر بريء منه، وإنما هو تصرف من صاحب فكر منحرف وعقيدة ضالة فهو يحمل إثمه وجرمه فلا يحتسب عمله على الإسلام ولا على المسلمين المهتدين بهدي الإسلام المعتصمين بالكتاب والسنة والمتمسكين بحبل الله المتين. وإنما هو محض إفساد وإجرام تأباه الشريعة والفطرة"**.

وللمزيد راجع كتابي: (البرهان المنير في دحض شبهات أهل التكفير والتفجير): https://www.islamancient.com/?p=15350

وكتابي (تبديد كواشف العنيد في تكفيره لدولة التوحيد):

https://www.islamancient.com/?p=15320

**الأساس السابع / السمع والطاعة لولاة الأمور المسلمين ولو فساقًا:**

من أسس الدين تقرير عقيدة السمع والطاعة للحكام المسلمين ولو كانوا فساقًا كما تقرره كتب اعتقاد أهل السنة وقرر هذا علماؤنا.

قال الشيخ العلامة عبد العزيز ابن باز: "**والمقصود أنه إذا أمرك العالم أو الأمير بشيء من معاصي الله فلا تطعه في معاصي الله إنما الطاعة في المعروف كما**

قال النبي ﷺ: " لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق " [١]، لكن لا يجوز الخروج على الأئمة وإن عصوا بل يجب السمع والطاعة في المعروف مع المناصحة ولا تنزعن يدا من طاعة لقول النبي ﷺ: «على المرء السمع والطاعة في المنشط والمكره وفيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية الله فإن أمر بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة» [٢] ويقول عليه الصلاة والسلام: «من رأى من أميره شيئًا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يدًا من طاعة فإنه من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية» [٣]، وقال عليه الصلاة والسلام: " من أتاكم وأمركم جميع يريد أن يفرق جماعتكم وأن يشق عصاكم فاقتلوه كائنًا من كان "[٤]، والمقصود أن الواجب السمع والطاعة في المعروف لولاة الأمور من الأمراء والعلماء - وبهذا تنتظم الأمور وتصلح الأحوال ويأمن الناس وينصف المظلوم ويردع الظالم وتأمن السبل، ولا يجوز الخروج على ولاة الأمور وشق العصا إلا إذا وجد منهم كفر بواح عند الخارجين عليه من الله برهان ويستطيعون بخروجهم أن ينفعوا المسلمين وأن

---

(١) صحيح البخاري – كتاب أخبار الآحاد - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان – رقم (٧٢٥٧)، صحيح مسلم – كتاب الإمارة - باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية – رقم (١٨٤٠) بلفظ " لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف، من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢)صحيح البخاري – كتاب الأحكام - باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية – رقم (٧١٤٤)، صحيح مسلم – كتاب الإمارة - باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية – رقم (١٨٣٩) من حديث عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣)البخاري – كتاب الفتن - باب قول النبي ﷺ (سترون بعدي أمورا تنكرونها) – رقم (٧٠٥٤)، أخرج مسلم – كتاب الإمارة - باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن– رقم (١٨٤٩) عن ابن عباس بمعناه

(٤) صحيح مسلم – كتاب الإمارة - باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع – رقم (١٨٥٢) من حديث عرفجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يزيلوا الظلم وأن يقيموا دولة صالحة. أما إذا كانوا لا يستطيعون فليس لهم الخروج ولو رأوا كفرًا بواحًا. لأن خروجهم يضر الناس ويفسد الأمة ويوجب الفتنة والقتل بغير الحق - ولكن إذا كانت عندهم القدرة والقوة على أن يزيلوا هذا الوالي الكافر فليزيلوه وليضعوا مكانه واليًا صالحًا ينفذ أمر الله، فعليهم ذلك إذا وجدوا كفرًا بواحًا عندهم من الله فيه برهان وعندهم قدرة على نصر الحق وإيجاد البديل الصالح وتنفيذ الحق" [1].

## الأساس الثامن /المظاهرات

أنكر علماؤنا المعاصرون هذه المظاهرات وبينوا عدة أوجه شرعية مقنعة في تحريمها ولم يفرقوا بين المظاهرات في السعودية ولا غيرها فإن دين الله واحد، وقد حاول بعض المشغِّبين التشويش على كلام علمائنا هذا بشبهات واهية ليس المقام مقام الرد عليها.

قال الشيخ العلامة الألباني: "فالخروج للتظاهرات أو المظاهرات، وإعلان عدم الرضا، أو الرضا وإعلان التأييد أو الرفض لبعض القرارات أو بعض القوانين، هذا نظام يلتقي مع الحكم الذي يقول الحكم للشعب، من الشعب وإلى الشعب، أما حينما يكون المجتمع إسلاميًا فلا يحتاج الأمر إلى مظاهرات، وإنما يحتاج إلى إقامة الحجة على الحاكم الذي يخالف شريعة الله.- ثم قال- أقول عن هذه المظاهرات ليست وسيلة إسلامية تنبئ عن الرضا، أو عدم الرضا من الشعوب المسلمة؛ لأنه هناك وسائل أخرى باستطاعتهم أن يسلكوها – ثم قال- وأخيرًا، هل صحيح أن هذه المظاهرات تغير من نظام الحكم إذا كان القائمون مصرين على ذلك؟ لا ندري كم وكم من مظاهرات قامت، وقتل فيها قتلى كثيرون جدًا، ثم بقي

---

(١) مجموع فتاواه (٧ / ١١٨)

**الأمر على ما بقي عليه قبل المظاهرات، فلا نرى أن هذه الوسيلة تدخل في قاعدة أن الأصل في الأشياء الإباحة؛ لأنها من تقاليد الغربيين"** [١].

وسئل الشيخ العلامة محمد بن صالح ابن عثيمين فقال: **"فإن المظاهرات أمر حادث، لم يكن معروفًا في عهد النبي ﷺ، ولا في عهد الخلفاء الراشدين، ولا عهد الصحابة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

**ثم إن فيه من الفوضى والشغب ما يجعله أمرا ممنوعًا؛ حيث يحصل فيه تكسير الزجاج والأبواب وغيرها، ويحصل فيه أيضًا اختلاط الرجال بالنساء، والشباب بالشيوخ، وما أشبه ذلك من المفاسد والمنكرات، وأما مسألة الضغط على الحكومة فهي إن كانت مسلمة فيكفيها واعظًا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وهذا خير ما يعرض على المسلم، وإن كانت كافرة، فإنها لا تبالي بهؤلاء المتظاهرين وسوف تجاملهم ظاهرًا وهي ما هي عليه من الشر في الباطن، لذلك نرى أن المظاهرات أمر منكر.**

**وأما قولهم إن هذه المظاهرات سلمية، فهي قد تكون سلمية في أول الأمر، أو في أول مرة، ثم تكون تخريبية، وأنصح الشباب أن يتبعوا سبيل من سلف فإن الله ـ سبحانه وتعالى ـ أثنى على المهاجرين والأنصار وأثنى على الذين اتبعوهم بإحسان"** [٢].

راجع مقال (كشف شبهات مجوزي المظاهرات):
https://www.islamancient.com/?p=20927

---

(١) سلسلة الهدى والنور شريط رقم ٢١٠

(٢) انظر: الجواب الأبهر ص ٧٥.

## الأساس التاسع / أنواع المسائل المختلف فيها :

إن مسائل الخلاف ليست على درجة واحدة، بل منها مسائل يسوغ الخلاف فيها ومسائل لا يسوغ الخلاف فيها فلا يصح أن تعامل المسائل التي يسوغ الخلاف فيها معاملة ما لا يسوغ الخلاف فيه ولا العكس والذي يضلل به المخالف بحسب ضوابط شرعية فيما لا يسوغ الخلاف فيه.

قال ابن تيمية: **وقولهم مسائل الخلاف لا إنكار فيها ليس بصحيح فإن الإنكار، إما أن يتوجه إلى القول بالحكم أو العمل أما الأول فإذا كان القول يخالف سنة، أو إجماعا قديما وجب إنكاره وفاقا، وإن لم يكن كذلك فإنه ينكر بمعنى بيان ضعفه عند من يقول المصيب واحد وهم عامة السلف والفقهاء – ثم قال – وأما إذا لم يكن في المسألة سنة ولا إجماع وللاجتهاد فيها مساغ ينكر على من عمل بها مجتهدا، أو مقلدا، وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد كما اعتقد ذلك طوائف من الناس"** [1].

قال الشيخ العلامة محمد ابن عثيمين: **فإن من أصول أهل السنة والجماعة في المسائل الخلافية أن ما كان الخلاف فيه صادرًا عن اجتهاد وكان مما يسوغ فيه الاجتهاد فإن بعضهم يعذر بعضًا بالخلاف ولا يحمل بعضهم على بعض حقدًا، ولا عداوة، ولا بغضاء بل يعتقدون أنهم إخوة حتى وإن حصل بينهم هذا الخلاف، حتى أن الواحد منهم ليصلي خلف من يرى أنه ليس على وضوء ويرى الإمام أنه على وضوء، مثل أن يصلي خلف شخص أكل لحم إبل وهذا الإمام يرى أنه لا ينقض الوضوء، والمأموم يرى أنه ينقض الوضوء فيرى أن الصلاة خلف ذلك**

---

(١) بيان الدليل على بطلان التحليل ص ١٤٥.

الإمام صحيحة وإن كان هو لو صلاها بنفسه لرأى أن صلاته غير صحيحة، كل هذا لأنهم يرون أن الخلاف الناشئ عن اجتهاد فيما يسوغ فيه الاجتهاد ليس في الحقيقة بخلاف، لأن كل واحد من المختلفين قد تبع ما يجب عليه اتباعه من الدليل الذي لا يجوز له العدول عنه، فهم يرون أن أخاهم إذا خالفهم في عمل ما اتباعًا للدليل هو في الحقيقة قد وافقهم، لأنهم يدعون إلى اتباع الدليل أينما كان، فإذا خالفهم موافقة لدليل عنده فهو في الحقيقة قد وافقهم، لأنه تمشى على ما يدعون إليه ويهدون إليه من تحكيم كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ.

أما ما لا يسوغ فيه الخلاف فهو ما كان مخالفًا لما كان عليه الصحابة والتابعون، كمسائل العقائد التي ضل فيها من ضل من الناس، ولم يحصل فيها الخلاف إلا بعد القرون المفضلة-أي لم ينتشر الخلاف إلا بعد القرون المفضلة – ثم قال – فالقرون المفضلة انقرضت ولم يوجد فيها هذا الخلاف الذي انتشر بعدهم في العقائد، فمن خالف ما كان عليه الصحابة والتابعون فإنه عليه ولا يقبل خلافه.

أما المسائل التي وجد فيها الخلاف في عهد الصحابة وكان فيها مساغ للاجتهاد فلا بد أن يكون الخلاف فيها باقيًا قال النبي ﷺ: " إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر "[1] فهذا هو الضابط.

---

(١)صحيح البخاري – كتاب الاعتصام والسنة – باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ- رقم (٧٣٥٢)، صحيح مسلم – كتاب الأقضية – باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ – رقم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص

فالواجب على المسلمين جميعًا أن يكونوا أمة واحدة وألا يحصل بينهم تفرق وتحزب بحيث يتناحرون فيما بينهم بأسنة الألسن ويتعادون ويتباغضون من أجل اختلاف يسوغ فيه الاجتهاد "[1].

**الأساس العاشر / الأخلاق:**

مما تعتني به الدعوة السلفية تعامل العباد مع بعضهم كما تعتني بتعامل العباد مع ربهم فهي تعتني بالأخلاق الحسنة وذكرها طائفة من أهل العلم في كتب الاعتقاد لأهميتها.

قال أبو بكر الإسماعيلي في عقيدة أئمة الحديث: "ويرون مجانبة البدعة والآثام، والفخر، والتكبر، والعجب، والخيانة، والدغل، والسعاية، ويرون كف الأذى وترك الغيبة إلا لمن أظهر بدعة وهو يدعو إليها، فالقول فيه ليس بغيبة عندهم".

قال أبو عثمان الصابوني في عقيدة السلف أصحاب الحديث: "ويتواصون بقيام الليل للصلاة بعد المنام، وبصلة الأرحام وإفشاء السلام وإطعام الطعام، والرحمة على الفقراء والمساكين والأيتام، والاهتمام بأمور المسلمين، والتعفف في المأكل والمشرب والملبس والمنكح والمصرف، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والبدار إلى فعل الخيرات أجمع. ويتحابون في الدين ويتباغضون فيه، ويتقون الجدال في الله، والخصومات فيه ".

---

(١) مجموع فتاواه (٧ / ١٢٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية: "**ويدينون: بالنصيحة للأمة. ويعتقدون: معنى قوله ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضا»** [١] **وشبك بين أصابعه ﷺ. وقوله ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم؛ كمثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو؛ تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر»** " [٢].

**ويأمرون: بالصبر على البلاء. والشكر عند الرخاء. والرضا بمر القضاء. ويدعون إلى: مكارم الأخلاق. ومحاسن الأعمال.**

**ويعتقدون: معنى قول النبي ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا»** [٣]. **ويندبون إلى: أن تصل من قطعك. وتعطي من حرمك. وتعفو عمن ظلمك**".

قال ابن القيم: "**الدين كله خلق، فمن زاد عليك في الخلق: زاد عليك في الدين**" [٤].

وفي فتاوى اللجنة الدائمة برئاسة العلامة عبد العزيز ابن باز:

---

(١) أخرجه البخاري – كتاب الصلاة – باب تشبيك الأصابع في المسجد – (٤٨١)، أخرجه مسلم – كتاب البر والصلة – باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم – رقم (٢٥٨٥) من حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم – كتاب البر والصلة – باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم – رقم (٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أبو داود – كتاب السنة – باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه – رقم (٤٦٨٢)، والترمذي – أبواب الرضاع – باب ما جاء في حق المرأة على زوجها – رقم (١١٦٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) مدارج السالكين (٢/ ٢٩٤)

"على المسلم الالتزام بمكارم الأخلاق وحسن العشرة في معاملة المسلمين، وذلك في حدود ما شرعه الله، فلا يعتدي على أحد بدم أو مال أو عرض أو غيرها؟ لقوله تعالى: (وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ)"[١].

وقال الشيخ العلامة محمد ابن عثيمين عند ذكر طريقة أهل السنة والجماعة في سيرتهم وعملهم: "...خامسًا: الدعوة إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال كالصدق والبر والإحسان إلى الخلق والشكر عند النعم والصبر على البلاء وحسن الجوار والصحبة وغير ذلك من الأخلاق المحمودة شرعًا وعرفًا.

سادسًا: النهي عن مساوئ الأخلاق: كالكذب والعقوق والإساءة إلى الخلق والتسخط من القضاء والكفر بالنعمة والإساءة إلى الجيران والأصحاب وغير ذلك من الأخلاق المذمومة شرعًا أو عرفًا" [٢].

## الأساس الحادي عشر / الرد على المخالف:

لما كانت مصلحة الدين مقدمة على مصلحة كل أحد كان الرد على خطأ المخطئين دينيًا واجبًا حتى لا يظن خطؤه من الدين، وهذا نوع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقد اجتهد فيه السلفيون طاعة لربهم وحماية للدين الذي هو أهم المهمات على الإطلاق.

قال عاصم الأحول: "جلستُ إلَى قتادة فذكر عَمرو بن عُبيد فوقع فيه ونالَ منه، فقلت: أبا الخطاب، ألا أرى العلماء يقعُ بعضهم فِي بعض؟! فقال: يا أحول، أوَلا تدري أن الرجل إذا ابتدع فينبغي له أن يُذكر حَتَّى يُحذر"[٣].

---

(١) الفتوى رقم (٨١٣٠)

(٢) مجموع فتاواه (٤ / ٣١٣)

(٣) الحلية (٢/ ٣٣٥)

قال الشاطبِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ معلقًا على هذا الأثر: "فمثل هؤلاء لابد من ذكرهم، والتشهير بِهم؛ لأن ما يعودُ على الْمُسلمين من ضررهم إذا تُركوا أعظم من الضرر الْحَاصل بذكرهم، والتنفير عنهم، إذا كان سبب ترك التعيين الْخَوف من التفرق والعداوة، ولا شكَ أن التفرق بين الْمُسلمين والداعين للبدعة وحدهم إذا أقيمَ عليهم أسهل من التفرق بين المسلمين ومن شايعهم واتبعهم، وإذا تعارض الضرران فالمرتكب أخفهما وأسهلهما، وبعض الشرِّ أهون من جَميعه، كقطع اليد الْمُتآكلة، إتلافها أسهل من إتلاف النفس، وهذا شأن الشرع أبدًا: أن يطرح حكم الأخفِّ وقايةً من الأثقل"[1].

قال الشيخ العلامة عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "لو سكت أهل الحق عن بيان الحق لاستمر المخطئون على أخطائهم، وقلّدهم غيرهم في ذلك، وباء الساكتون بإثم الكتمان الذي توعّدهم الله في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلعَنُهُمُ اللّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ. إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾، وقد أخذ الله على علماء أهل الكتاب الميثاق لتبيننه للناس ولا تكتمونه، وذمّهم على نبذه وراء ظهورهم، وحذرنا من اتّباعهم، فإذا سكت أهل السنة عن بيان أخطاء من خالف الكتاب والسنة شابهوا بذلك أهل الكتاب المغضوب عليهم والضالين"[2].

وختامًا فإن أعداء دعوة الحق ينبزون أهل الحق بألقاب لينفروا الناس منهم، فقديمًا وصفوا أهل السنة بأنهم مشبهة مجسمة، قال الصابوني: "وعلامات البدع

---

(١) الاعتصام (٢/ ٧٣١)

(٢) مجموع فتاواه (٣/ ٧٢)

على أهلها بادية ظاهرة، وأظهر آياتهم وعلاماتهم شدة معاداتهم لحملة أخبار النبي ﷺ، واحتقارهم لهم وتسميتهم إياهم حشوية وجهلة وظاهرية ومشبهة، اعتقادًا منهم في أخبار الرسول ﷺ أنها بمعزل عن العلم، وأن العلم ما يلقيه الشيطان إليهم من نتاج عقولهم الفاسدة، ووساوس صدورهم المظلمة، وهواجس قلوبهم الخالية من الخير وحجج! العاطلة بل شبههم الداحضة الباطلة. أولئك الذين لعنهم الله، فأصمهم وأعمى أبصارهم. ومن يهن الله فماله من مكرم إن ا لله يفعل ما يشاء. رأيت أهل البدع في هذه الأسماء التي لقبوا بها أهل السنة سلكوا معهم مسلك المشركين مع رسول الله ﷺ، فإنهم اقتسموا القول فيه، فسماه بعضهم ساحرًا وبعضهم كاهنًا، وبعضهم شاعرًا، وبعضهم مجنونًا، وبعضهم مفتونًا، وبعضهم مفتريًا مختلقًا كذابًا، وكان النبي ﷺ من تلك المعايب بعيدًا بريئًا، ولم يكن إلا رسولًا مصطفى نبيًا، قال الله عز وجل: (انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا). كذلك المبتدعة خذلهم الله اقتسموا القول في حملة أخباره، ونقلة آثاره ورواة أحاديثه المقتدين به المهتدين بسنته، فسماهم بعضهم حشوية، وبعضهم مشبهة، وبعضه منابتة، وبعضه مناصبة، وبعضه مجبرية، وأصحاب الحديث عصامة من هذه المعايب بريئة زكية نقية، وليسوا إلا أهل السنة المضية والسيرة المرضية والسبل السوية والحجج البالغة القوية، قد وفقهم الله جل جلاله لاتباع كتابه ووحيه وخطابه، والاقتداء برسوله ﷺ في أخباره التي أمر فيها أمته بالمعروف من القول والعمل، وزجرهم فيها عن المنكر منهما، وأعانهم على التمسك بسيرته والاهتداء بملازمة سنته، وشرح صدورهم لمحبته، ومحبة أئمة

**شريعته، وعلماء أمته، ومن أحب قومًا فهو معهم يوم القيامة بحكم رسول الله ﷺ: "المرء مع من أحب"**[١] "[٢].

وروى اللالكائي عن إسحاق بن راهويه أنه قال: "**علامة جهم وأصحابه دعواهم على أهل الجماعة، وما أولعوا به من الكذب أنهم مشبهة بل هم المعطلة، ولو جاز أن يقال لهم: هم المشبهة لاحتمل ذلك**" [٣].

وروى اللالكائي عن الإمام أبي حاتم أنه قال: "**وعلامة الزنادقة: تسميتهم أهل السنة حشوية، يريدون إبطال الآثار، وعلامة الجهمية: تسميتهم أهل السنة مشبهة**"[٤].

وقال الإمام أبو محمد البربهاري: "**وإن سمعت الرجل يقول: فلان مشبه، وفلان يتكلم في التشبيه، فاتهمه واعلم أنه جهمي**" [٥].

وطريقة الرد على أهل البدع في نبزهم أهل السنة بالألقاب التنفيرية هو الاستفصال منهم وكشف إجمالهم الذي يلبسون به الحق بالباطل، فإذا استفصلت من أحدهم عن سبب نبز أهل السنة بأنهم مجسمة؟ قالوا: إنهم يثبتون لله يدين، فعلى هذا تكون مشابهتين ليد الخلق فإذا استفصلت وقلت: هل يقولون بأن يديه كيدي الخلق؟

---

(١)صحيح البخاري – كتاب الأدب – باب علامة الحب في الله عز وجل – رقم (٦١٦٨)، صحيح مسلم – كتاب البر والصلة – باب المرء مع من أحب – رقم (٢٦٤٠) من حديث ابن مسعود

(٢) عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص ٣٥)

(٣) (٣/ ٥٣٢)

(٤) (١/ ١٧٩)

(٥) شرح السنة ص ١٠٩

فإن كان صادقًا اعترف بالحقيقة وبين أنهم يثبتون لله يدين تليق به على ما جاء به القرآن، فعندها ينقلب ذمهم وقدحهم مدحًا وثناء، وهكذا أهل البدع في كل زمان ومكان

**ومن الألقاب التنفيرية** التي ينبز بها أهل البدعة أهل السنة: لقب **(الوهابية)** يريدون بهذا النبز والطعن في دعوة التوحيد التي قام بها الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومن معه وبعده من فرسان التوحيد وعساكره، وقد بين أئمة الدعوة النجدية السلفية وغيرهم من السلفيين سخف المطاعن المكذوبة على دعوة التوحيد التي قام بها الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، وأن لقب **(الوهابية)** جاء به أعداء دعوة التوحيد لتنفير الناس من التوحيد الصافي.

وفي هذه السنوات يعيد الزمان نفسه، ويصوب أعداء الدعوة السلفية سهامهم ومطاعنهم على الدعوة السلفية بألقاب أخرى كلقب الجامية فكونوا فطنين.

أسأل الله أن يحيينا على السلفية حتى نلقاه راضيًا عنا.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته